

السؤال

هل لبن الأم طاهر أم لا وما الحكم إذا وقع علي ملابسها؟ وهل هو ينقض الوضوء؟ وهل يجوز لها الصلاة وعلى ملابسها بقع من لبن الصدر؟ جزاكم الله خيراً

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لبن الأم طاهر بإجماع العلماء رحمهم الله .

جاء في حاشية قليوبي رحمه الله (1/81) :

" لبن ما يؤكل لحمه طاهر قال الله تعالى : (لبناً خالصاً سائغاً للشاربين) وكذا لبن الآدمي ؛ لأنه لا يليق بكرامته أن يكون منشؤه نجساً . " انتهى .

وقال النووي رحمه الله :

"لبن الآدمي طاهر على المذهب [يعني مذهب الإمام الشافعي] ، وبه قطع الأصحاب إلا صاحب الحاوي فإنه حكى عن الأنماطي من أصحابنا أنه نجس ، وإنما يحل شربه للطفل للضرورة ... وهذا ليس بشيء ، بل هو خطأ ظاهر ، وإنما حكى مثله للتحذير من الاغترار به ، وقد نقل الشيخ أبو حامد إجماع المسلمين على طهارته.. " انتهى من "شرح المذهب" (2/587) .

وقال المرداوي رحمه الله :

"لبن الآدمي والحيوان المأكول طاهر بلا نزاع" انتهى من "الإنصاف" (1/343) .

فإذا ثبتت طهارته جازت الصلاة بالثياب التي أصابها الحليب ولو لم تغسل ؛ لأنه طاهر فهو كغيرها من الطاهرات .

ثانياً :

خروج الحليب من ثدي الأم لا ينقض الوضوء ، وقد سبق بيان ذلك في جواب سؤال رقم : (74901) .

والله أعلم